

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٩٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط تسعون مليون ليرة لبنانية.

الى الجزء الأول

الباب ١٧ - وزارة الاعلام

الفصل ١ - الاعلام

الوظيفة ٨٥١ - الادارة والرقابة الخاصة بخدمات الاذاعة والتلفزيون والنشر

البند ١٤ - التحويلات

الفقرة ٦ - الاشتراكات

النبة ١ - اشتراكات في مؤسسات ومنظمات اقليمية ودولية

٩٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

مرسوم رقم ١٠٧٦

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة

الى موازنة وزارة الاعلام - الاعلام لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا

سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١

(إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع

القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم

رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعيا ومعمولا به)،

بناء على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير

لدفع حصة الوكالة الوطنية للإعلام في منظمة
وكالات أنباء آسيا OANA عن العام ٢٠٢٣ (\$١٠٠٠)
إستنادا الى سعر صرف العملات الأجنبية المعتمد
من قبل مصرف لبنان للعام ٢٠٢٥ فيما خص
التحويلات الى الخارج.
فقط تسعون مليون ليرة لبنانية.

المجموع العام ٩٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.
فقط تسعون مليون ليرة لبنانية.
المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٣ أيلول ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام

وزير الإعلام
الإمضاء: بول مرقص

وزير المالية
الإمضاء: ياسين جابر